

سنن سعيد بن منصور

1903 - حدثنا سعيد قال : حدثنا أبو عوانة عن إسماعيل بن سالم عن عامر قال ٧ كل يمين حلف عليها الرجل يكون في تلك اليمين أن لا يقرب من امرأته أربعة أشهر فهو إيلاء